

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة سوس ماسة درعة
عمالة اكادير ادواتان

دائرة أحواز أكادير
قيادة التامري
جماعة امسوان

قرار جبائي ملحق

رقم 10. بتاريخ ٤٥ ماي ٢٠١١

المتعم للقرار الجبائي رقم 08/2 بتاريخ 15 يناير 2008
الذي يحدد مبلغ الضرائب والرسوم والواجبات المستحقة
لفائدة ميزانية الجماعة القروية لامسوان.

بضاف الفصلين

الفصل الثالث والثلاثين مكرر 1 :

مدخول الخزانة الجماعية

يحدد واجب الاستفادة من خدمات الخزانة الجماعية في مبلغ :
عشر (10,00) دراهم كواجب الانخراط السنوي (عن كل فرد) .

الفصل الثالث والثلاثين مكرر 2 :

منتوج الحمامات والرشاشات

يحدد واجب استعمال :

النوع	ثمن (درهم)
الرشاشات	خمس (5.00) درهما/للفرد عن كل دخول
المراحيض	درهم واحد (1,00) /للفرد عن كل دخول

حرر بامسوان بتاريخ 18 ربيع الأول 1432
موافق 22 فبراير 2011

رئيس المجلس


إمضاء الحسين صبري

صادق عليه:

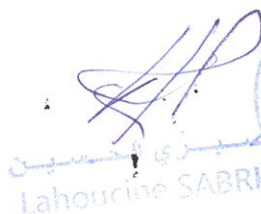
والي جهة موسى مامة درعة

بامل عمالة الحادير اداوتنان

7

2011 2011

اطلع عليه من أجل العمل به
ابتداء من : 2011 2011


Lahoucine SABRI